

بشأن قرار مجلس الوزراء بإيقاف تعويض المنشآت بعد إنتهاء المهلة المحددة في القرار

على جميع المنشآت التي سبق لها الرفع بطلبات تعويض عبر البوابة الإلكترونية لتعويض المنشآت عن العقود التي تم إبرامها مع الدولة قبل تاريخ 1434/1/1هـ استناداً إلى البند (ثالثاً) من قرار مجلس الوزراء رقم (351) في 1435/8/25هـ ، بسرعة استكمال تقديم المستندات اللازمة والرفع بها عبر حساب المنشأة من خلال رابط البوابة: <https://crp.hrdf.org.sa> وذلك خلال مدة لا تتجاوز (سنة) من تاريخ قرار مجلس الوزراء رقم 150 وتاريخ 1443/3/6هـ ، وسيتم إيقاف العمل بما تضمنه البند (ثالثاً) من قرار مجلس الوزراء رقم (351) في 25/8/1435هـ بعد انتهاء مهلة السنة المشار إليها في البند (أولاً) من القرار 150.

ولأي استفسار يمكنكم التواصل مع صندوق تنمية الموارد البشرية عبر البريد الإلكتروني: crp.info@hrdf.org.sa